

- ٢ - تحيط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام (١٨٩) المتعلق بالاجتماع المعقود في جنيف في ٥ و ٦ تموز/يوليه ١٩٨٤ بشأن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني استجابة لقرار الجمعية العامة ١٤٥/٣٨ :
- ٣ - تعرب عن شكرها للأمين العام لقيامه بعقد الاجتماع المعني بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني :
- ٤ - تعتبر مثل هذا الاجتماع فرصة ثمينة لتقييم التقدم المحرز في مجال تقديم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية إلى الشعب الفلسطيني ولاستكشاف الطرق والوسائل الكفيلة بزيادة تلك المساعدة :
- ٥ - توجه نظر المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى ضرورة الاقتصار في صرف المعونة المقدمة منها إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة على ما يعود بالنفع على الشعب الفلسطيني والتأكد من عدم استخدامها على أي نحو يخدم مصالح سلطات الاحتلال الاسرائيلي :
- ٦ - ترجو من الأمين العام :

- وإذ تأخذ في اعتبارها ضرورة منح الشركات والمنتجات الفلسطينية حرية الوصول المباشر إلى الأسواق الخارجية دون تدخل اسرائيلي ،
- ١ - تدعو إلى رفع القيود الاسرائيلية المفروضة على اقتصاد الأراضي الفلسطينية المحتلة بسرعة :
- ٢ - تدرك أنه يهيم الفلسطينيون إنشاء ميناء بحري في قطاع غزة المحتل كي يتاح للشركات والمنتجات الفلسطينية منفذ مباشر إلى الأسواق الخارجية :
- ٣ - تطلب إلى جميع الجهات المعنية أن تيسر إنشاء ميناء بحري في قطاع غزة المحتل :
- ٤ - تطلب أيضاً إلى جميع الجهات المعنية أن تيسر إنشاء مصنع أسمنت في الضفة الغربية المحتلة ومصنع حمضيات في قطاع غزة المحتل :
- ٥ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

الجلسة العامة ١٠٤

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤

٢٢٤/٣٩ - تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٤٥/٣٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٦/١٩٨٤ المؤرخ في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٤ ،

وإذ تشير كذلك إلى برنامج العمل لإعمال الحقوق الفلسطينية ، الذي اعتمده المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين (١٨٧) ،

وإذ تلاحظ الحاجة إلى تقديم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني ،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام بشأن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (١٨٨) ؛

(١٨٧) تقرير المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين ، جنيف ، ٢٩ آب/أغسطس - ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. 83. I. 21) . الفصل الأول ، الفرع ب .

٢ - تدعو الدول والمنظمات الدولية المعنية إلى أن تراعي لدى تخطيط إدارة مصايد الأسماك وتنميتها المبادئ والخطوط التوجيهية الواردة في الاستراتيجية :

٣ - تحث جميع الوكالات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف والمؤسسات المالية على توفير الدعم اللازم لتنفيذ برامج العمل بصورة فعّالة :

٤ - تدعو منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة إلى أن تواصل ، بالتعاون مع الأجهزة والمؤسسات والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة ، الاضطلاع بدورها الهام في مساعدة الدول في الجهود المبذولة لتحسين إدارة موارد مصايد الأسماك وتنميتها .

الجلسة العامة ١٠٤

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤

٢٢٦/٣٩ - بناء الثقة في العلاقات الاقتصادية الدولية

إن الجمعية العامة ،

إذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام (١٩٢) الذي أعده استجابة لقرار الجمعية العامة ١٩٦/٣٨ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ عن بناء الثقة في العلاقات الاقتصادية الدولية ،

وإذ تشير إلى أن روح الثقة المتبادلة مكّنت من إنشاء الأمم المتحدة منذ قرابة ٤٠ سنة ،

واقتراناً منها بأن حالة الاقتصاد العالمي ، والاتجاهات السائدة فيه ، وكذلك تدهور المناخ الدولي ، تستوجب بذل جهود جديدة تهدف إلى تعزيز الثقة في العلاقات الاقتصادية الدولية ،

واقتراناً منها أيضاً بأنه لا يمكن أن تكون هناك تنمية عالمية مستمرة إلا إذا حدث تحسّن في الحالة الاقتصادية للبلدان النامية ، وهذا يعتمد ، في جملة أمور ، على إدخال تعديلات هيكلية على النظام المالي والتجاري الدولي وعلى تعزيز الثقة بين جميع الدول في علاقاتها الاقتصادية ،

وإذ تكرر قلقها إزاء أثر التوترات السياسية على التعاون الاقتصادي الدولي وإزاء تزايد الابتعاد عن الخطة المتعددة الأطراف للمبادلات الاقتصادية والمفاوضات بشأن القضايا الإنمائية الأساسية ،

١ - تدعو جميع الدول والهيئات والمنظمات المعنية التابعة للأمم المتحدة إلى مواصلة تبادل الآراء بشأن بناء الثقة في العلاقات الاقتصادية الدولية وبشأن الطرق والوسائل التي تمكّن من تعزيز تلك الثقة ؛

٩ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١٠٤

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤

٢٢٥/٣٩ - المؤتمر العالمي لإدارة مصايد الأسماك وتنميتها

إن الجمعية العامة ،

إذ تدرك أن التطورات الأخيرة في قانون البحار قد أتاحت فرصاً جديدة للدول وألقت عليها مسؤوليات جديدة وأنه تجرى حالياً إعادة دراسة وتكييف الأهداف والسياسات الوطنية والدولية لإدارة مصايد الأسماك وتنميتها ،

وإذ تدرك أيضاً الأحكام ذات الصلة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (١٩٠) ،

وإذ تضع في اعتبارها أهمية الحاجة إلى تشجيع إدخال التحسينات على إنتاج وتوزيع جميع المنتجات الغذائية والزراعية ، بما في ذلك منتجات مصايد الأسماك ، وإلى رفع مستويات التغذية ومستويات المعيشة ،

وإذ تلاحظ مع التقدير عقد المؤتمر العالمي لإدارة مصايد الأسماك وتنميتها التابع لمنظمة الأغذية والزراعة في روما في الفترة من ٢٧ حزيران/يونيه إلى ٦ تموز/يوليه ١٩٨٤ بغية تشجيع الاستغلال الأمثل للموارد السمكية العالمية من وجهات النظر الاقتصادية والاجتماعية والتغذوية ، وزيادة إسهام مصايد الأسماك في الاعتماد الوطني على الذات فيما يتصل بالإنتاج الغذائي وتحقيق الأمن الغذائي ، وتعزيز قدرة البلدان النامية فيما يتعلق بإدارة المصايد وتنميتها ، ودعم التعاون الدولي في ميدان مصايد الأسماك بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية وفيما بين البلدان النامية ذاتها ،

١ - تقرّ استراتيجية إدارة مصايد الأسماك وتنميتها وبرامج العمل التي تتصل بها والتي اعتمدها المؤتمر العالمي لإدارة مصايد الأسماك وتنميتها (١٩١) ؛

(١٩٠) انظر : الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار ، المجلد السابع عشر ، (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.84.V.3) ، الوثيقة A/CONF.62/122 .

(١٩١) انظر : منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، تقرير المؤتمر العالمي لإدارة مصايد الأسماك وتنميتها التابع لمنظمة الأغذية والزراعة ، روما ، ٢٧ حزيران/يونيه - ٦ تموز/يوليه ١٩٨٤ (روما ، ١٩٨٤) ، الصفحات من ١٨ إلى ٤٣ ومن ٥٢ إلى ٧٢ ؛ وقد أُحيل إلى أعضاء الجمعية العامة بمذكرة من الأمانة العامة (A/C.2/39/6) .